القيامة بالسجود ويحول بين المنافقين وبينه وهذا تكليف بما ليس في الوسع
قطعاً فكيف ينكر التكليف بدخول النار في رأي العين اذا كان سبباً للنجاة كما
جعل قطع الصراط الذي هو ادق من الشعرة واحد من السيف سبباً للنجاة
كما قال ابو سعيد الخدري بلغني انه ادق من الشعرة واحد من السيف رواه مسلم
فركوب هذا الصراط الذي هو في غاية الدقة وغاية المشقة كالامر بدخول
النار ولهذا كلاهما يفضي منه الى النجاة والله اعلم الثامن ان هذا استبعاد
استبعاد مجرد لا ترد الاحاديث بمثله والناس لهم طريقان فمن سلك طريق
تعليق التكليف بمجرد المشيئة لم يمكنه استبعاد هذا التكليف ومن سلك طريق
الحكمة والتعليل لم يكن معه حجة تنفي ان يكون هذا التكليف موافقاً للحكمة
بل الادلة الصحيحة تدل على انه مقتضى الحكمة كما ذكرناه التاسع ان في
اصح هذه الاحاديث وهو حديث الاسود انهم يعطون ربهم المواثيق
ليطيعنه فيما يامرهم به فيامرهم ان يدخلوا ناراً لا امتحان فيتركوا الدخول
معصية لامره لا لعجزهم عنه فكيف يقال انه ليس في الوسع فان قيل فالاخرة
دار جزاء وليست دار تكليف فكيف يمتحنون في غير دار التكليف فالجواب
ان التكليف انما ينقطع بدخول دار القرار واما في البرزخ وعرصات
القيامة فلا ينقطع وهذا معلوم بالضرورة في البرزخ من وقوع التكليف
بمسالة الملكين في البرزخ وهي تكليف واما في عرصات القيمة فقد قال
تعالى يوم يكشف عن ساق ويدعون الى السجود فلا يستطيعون فهذا
صريح في ان الله تعالى يدعو الخلائق الى السجود يوم القيمة وان الكفار يحال
بينهم وبين السجود اذ ذاك ويكون هذا التكليف بما لا يطاق حينئذ حساً
عقوبة لهم لانهم كلفوا في الدنيا وهم يطيقونه فلما امتنعوا منه وهو مقدور

لهم

لهم كلفوا وهم لا يقدرون عليه حسرة عليهم وعقوبة لهم ولهذا قال تعالى وقد
كانوا يدعون الى السجود وهم سالمون يعني الى الصلاة تمنتهم فلما تركوه وهم
سالمون دعوا اليه في وقت حيل بينهم وبينه كما في الصحيح من حديث زيد ابن اسلم
عن عطاء عن ابي سعيد ان ناساً قالوا يا رسول الله هل نرى ربنا فذكر الحديث
بطوله الى ان قال فيقول لتتبع كل امة ما كانت تعبد فيقول المؤمنون فارقنا
الناس في الدنيا افقر ما كنا اليهم ولم نصاحبهم فيقول انا ربكم فيقولون نعوذ
بالله منك لا نشرك بالله شيئاً مرتين او ثلاثاً حتى ان بعضهم ليكاد ان ينقلب
فيقول هل بينكم وبينه آية تعرفونه بها فيقولون نعم فيكشف عن ساق
فلا يبقى من كان يسجد لله من تلقاء نفسه الا اذن الله له بالسجود ولا يبقى من
كان يسجد اتقاء ورياء الا جعل الله ظهره طبقة واحدة كلما اراد ان يسجد خر على
قفاه ثم يرفعون رؤوسهم وذكر الحديث وهذا التكليف نظير التكليف في
البرزخ بالمسالة فمن اجاب في الدنيا طوعاً واختياراً اجاب في البرزخ
ومن امتنع من الاجابة في الدنيا منع منها في البرزخ ولم يكن تكليفه في تلك
الحال وهو غير قادر قبيحاً بل هو مقتضى الحكمة الالهية لانه كلف وقت القدرة
فابى فاذا كلف وقت العجز وقد حيل بينه وبين الفعل كان عقوبة له وحسرة والمقصود
ان التكليف لا ينقطع الا بعد دخول الجنة او النار وحينئذ قد تقدم ان حديث
الاسود وابن سريع صحيح وفيه التكليف في عرصة القيمة فهو مطابق لما ذكرنا
من النصوص الصحيحة الصريحة فعلم ان القران تدل عليه الادلة الصحيحة وتا
تلف به النصوص وهو مقتضى الحكمة وهو هذا القول والله اعلم وقد حكى بعض
اهل المقالات عن ثمامة ابن اشرس انه ذهب الى ان الاطفال يصيرون
يوم القيمة تراباً وقد نقل عن ابن عباس ومحمد ابن الحنفية والقاسم ابن محمد

Copyright © King Saud University